

عمدة القاري

هذا طريق آخر في حديث جابر عن محمد بن بشار عن غندر وهو محمد بن جعفر عن شعبة عن محارب إلى آخره ومضى الكلام فيه وسيأتي أيضا في الشروط وإنما أدخله في هذه الترجمة لما ذكرنا في الحديث الماضي والجواب عنه مثل الجواب هناك قوله يوم الحرة أي يوم الوقعة التي كانت حوالي المدينة عند حرتها بين عسكر الشام من جهة يزيد بن معاوية وبين أهل المدينة سنة ثلاث وستين .

5062 - حدثنا (قتيبة) عن (مالك) عن (أبي حازم) عن (سهل بن سعد) رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ أتى بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله لا أوثر بنصيبك منك أحدا فتلته في يده .

هذا الحديث ذكره في الباب السابق في ترجمة هبة الواحد للجماعة وهنا ذكره في ترجمة الهبة الغير المقسومة ووجه المطابقة من حيث إن فيه هبة غير مقسومة وهذا أيضا لا يقوم به الدليل فيما ذهب إليه لأن غير المقسوم غير متميز ولا يتصور فيه القبض أصلا ومن شرط صحة الهبة الشرعية القبض .

6062 - حدثنا (عبد الله بن عثمان بن جبلة) قال أخبرني أبي عن (شعبة) عن (سلمة) قال سمعت (أبا سلمة) عن (أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه قال كان لرجل على رسول الله ﷺ دين فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالا وقال اشتروا له سنا فأعطوها إياه فقالوا إنا لا نجد سنا إلا سنا هي أفضل من سنا قال فاشتروها فأعطوها إياه فإن من خيركم أحسنكم قضاء .

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لأن فيه أنه أمر بإعطاء سن لصاحب الدين أفضل من سنا والزيادة فيه غير مقسومة والجواب عنه مثل الجواب في الحديث الذي قبله وعبد الله بن عثمان هو الملقب بعبدان وسلمة هو ابن كهيل وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف وقد مضى الحديث في كتاب الاستقراض في باب حسن القضاء ومضى الكلام فيه هناك .

. - 42

(باب إذا وهب جماعة القوم) .

أي هذا باب يذكر فيه إذا وهب جماعة لقوم وزاد الكشميهني في روايته وهب رجل جماعة جاز وهذه الزيادة لا طائل تحتها لأنها تقدمت مفردة قبل باب .

8062 - حدثنا (يحيى بن بكير) قال حدثنا (الليث) عن (عقيل) عن (ابن شهاب) عن (عروة) أن (مروان ابن الحكم والمسور بن مخرمة) أخبراه أن النبي قال حين جاءه وفد

هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال لهم معي ترون وأحب الحديث إلي
أصدقه فاختاروا إحداه الطائفتين إما السبي وإما المال وقد كنت استأنيت وكان النبي
انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن النبي غير راد إليهم إلا
إحداه الطائفتين قالوا فإننا نختار سبينا فقام في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله
ثم قال أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء جاؤنا تائبين وإني رأيت أن أردد إليهم سبيهم فمن أحب
منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول